

## قرار رقم 50 لسنة 2022

مؤرخ في 01 جوان 2022 ... يتعلق بمنع وضع مواد بناء و الفواضل المختلفة بالطريق العام بمناسبة إقامة حضائر البناء هلال شهر ذي جويلية و أوت بقرية الشفار السياحية

إن رئيس بلدية المحرس،

بعد اطلاعه

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية، و على القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 المتعلق بإصدار مجلة التهيئة الترابية و التعمير و على جميع النصوص التي تمته أو نقحته،

و على القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 03 فيفري 1997 المتعلق بإصدار مجلة الجباية المحلية و على جميع النصوص التي تمته أو نقحته،

و على الأمر المؤرخ في 22 فيفري 1921 المتعلق بإحداث بلدية المحرس

و على مثال التهيئة السياحية بالشفار من معتمدية المحرس المصادق عليه بتاريخ 12 جويلية 2002

و في إطار الاستعداد للموسم الصيفي بقرية الشفار السياحية و توفير أحسن الظروف للمصطافين

و على محضر جلسة الدورة العادية الثانية للمجلس البلدي بالمحرس لسنة 2022 المنعقدة بتاريخ 27 ماي 2022،

### قرر ما يلي:

**الفصل الأول:** يمنع وضع مواد البناء و الفواضل المختلفة بالطريق العام بمناسبة إقامة حضائر البناء خلال شهري جويلية و أوت من كل سنة بقرية الشفار السياحية

**الفصل 2:** الكاتب العام للبلدية و الحرس البلدي بالمحرس و الشرطة البيئية بالمحرس مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار .

المحرس في 01 جوان 2022  
رئيس البلدية  
محمد شنيور

